

ARRASIKHUN JOURNAL

PEER-REVIEWED INTERNATIONAL JOURNAL

مجلة الرأسikhون مجلة عالمية محكمة

ISSN: 2462-2508

Volume 11, Issue 4, December 2025

الإصدار الحادي عشر، العدد الرابع، ديسمبر 2025



مجلة الراسخون

مجلة عالمية محكمة

ISSN:2462-2508

أبحاث الإصدار الحادي عشر، العدد الرابع، ديسمبر 2025

أولاً: الدراسات الإسلامية	
البحث	صفحة
1. دراسة وتحقيق لمخطوط للتهذيب البيان في ترتيب القرآن لله للعلامة أبي الحسن محمد صادق السندي الصغير (ت1187هـ).....	19_1
2. الدلالة القرآنية لفردة (لعد) دراسة سياقية تحليلية.....	42_20
3. الانحرافات السلوكية في وسائل التواصل الاجتماعي وعلاجها في ضوء القرآن الكريم دراسة تطبيقية على طلاب الثانوية بجهة.....	77_43
4. أحكام استعمال الذكاء الاصطناعي في الفتوى والبحث الفقهي.....	106_78
5. أحكام القاضي عند أشهب بن عبد العزيز المالكي.....	120_107
6. نظرية آباء وأنماط تأثيرها في تشكل القواعد الأصولية.....	150_121
7. منهج الدعوة الإسلامية في مواجهة الشائعات من خلال سورة النور.....	169_151
8. منهج الصعابة في الرد على المخالف في مسائل الفروع - دراسة دعوية.....	191_170
9. مقالة الشخصية في الخطاب الدعوي وأثرها على التفاعل الدعوي دراسة وصفية تحليلية.....	219_192
10. جمهورية جزر المالديف دولة إسلامية.....	234_220
ثانياً: الدراسات اللغوية	
البحث	صفحة
11. تداولية الأفعال الكلامية في القصص القرآني: قصتا إبراهيم ويوسف أنموذجاً.....	258_235
12. بلاغة التداخل بين الخبر والإنشاء في القرآن الكريم دراسة تحليلية.....	280_259
13. الرمز الطبيعي وتجلياته الدلالية في لهدشة القص لله دراسة سيميائية دلالية.....	313_281

أعضاء هيئة تحرير المجلة:



مدير هيئة التحرير: الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد فتح الباب



نائب مدير هيئة التحرير: الأستاذ المساعد الدكتور/ سامي سمير عبد الفتاح عبد القوي



سكرتيرة المجلة: الأستاذة/ دينا فتحي حسين

محكمو أبحاث العدد (حسب الترتيب الأبجدي):

- الأستاذ المساعد الدكتور/ إبراهيم محمد أحمد البيومي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ أحمد علي عبد العاطي
- الأستاذ الدكتور/ خالد حمدي عبد الكريم
- الأستاذ المشارك الدكتور/ خالد نبوي سليمان حجاج
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سامي سمير عبد القوي
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سمير سعيد حسين الحصري
- الأستاذ المشارك الدكتور/ السيد سيد أحمد محمد نجم
- الأستاذ المشارك الدكتور/ صلاح عبد التواب سعداوي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد العالي باي زكوب
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد الكريم أحمد مغاوري
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبدالله رمضان خلف مرسي
- الأستاذ المساعد الدكتور/ عفاف عبده إبراهيم حداد
- الأستاذ المشارك الدكتور/ كوسوي عيسى
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد أحمد عبد الحميد طليل
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد أحمد عبد المطلب عزب
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد أحمد محمد إسماعيل عيسى
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد السيد إبراهيم البساطي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد فتح الباب
- الأستاذ المشارك الدكتور/ نادي قبيصي سرحان
- الأستاذ المشارك الدكتور/ وليد علي السيد محمد الطنطاوي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ ياسر عبد الحميد جاد الله النجار

مغالطة الشخصية في الخطاب الدعوي وأثرها على التفاعل الدعوي دراسة وصفية تحليلية

د. عفاف عبده إبراهيم حدّاد

— أستاذ مساعد كلية الدعوة وأصول الدين — جامعة المدينة العالمية / ماليزيا —

dr.afaf.haddad2020@gmail.com

الملخص

تتناول الدراسة عرضاً وتحليلاً لمغالطة الشخصية وما يندرج تحتها من مغالطات في الخطاب الدعوي، وبيان أثرها على التفاعل الدعوي، ثم طرح حلول لمعالجتها، وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي؛ لأنه يجمع بين وصف المغالطات المنطقية من خلال النماذج الافتراضية التي أنشئت لغرض الدراسة وبين تحليل تلك النماذج وتفكيكها وإبراز مواطن الخلل فيها لتوفير رؤية عميقة في تفسيرها ونقدها في الخطاب الدعوي، وقد توصلت الدراسة إلى عددٍ من النتائج من أهمها: وجود مغالطة الشخصية وما يندرج تحتها من مغالطات في الخطاب الدعوي، وأن تأثيرها يتمثل في فقدان الداعية لتفاعل المدعويين مع خطابه الدعوي، وأوصت الدراسة بعدة توصيات منها: إكمال دراسة بقية المغالطات المنطقية غير الصورية المتعلقة بالشخص وبالْحجة والبرهان في الخطاب الدعوي في رسائل الماجستير والدكتوراه لطلاب كليات الدعوة؛ لأنها من الموضوعات ذات الأهمية في الخطاب الدعوي المعاصر.

الكلمات المفتاحية: المغالطات المنطقية، الدعوة، التفاعل الدعوي، الخطاب الدعوي، الشخصية.

Abstract

This study examines the fallacy of personalization and the related fallacies that fall under it within da'wah discourse, clarifying their impact on da'wah engagement and proposing appropriate strategies for addressing them. The research adopts a descriptive-analytical approach that combines the presentation of logical fallacies through hypothetical models designed for the purposes of the study with the analysis and deconstruction of these models, in order to expose their weaknesses and provide deeper insight into their interpretation and critique in da'wah discourse. The study arrived at several key findings, the most significant of which is the presence of personalization and its associated fallacies in da'wah discourse, and that their influence is reflected in a decline in audience engagement with the preacher's message. The study recommends further exploration of other informal fallacies related to the person, argument, and evidence within da'wah discourse—particularly in master's and doctoral research—given their importance in contemporary da'wah studies.

Keywords: logical fallacies; da'wah discourse; personalization; audience engagement.

المقدمة

إنَّ الدعوة إلى الله -تعالى- من أجلِّ الأعمال وأعظمها أثراً في العمل الصالح، فقد امتدح المولى - عز وجل - من سلكوا طريقها ووصفهم بأنهم أحسن الناس قولاً وعملاً؛ حيث قال -تعالى-: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾. (فصلت: 33)

ومن أهم ما يجب على الدعاة -لضمان تثبيت أقدامهم في مضمار الدعوة -بإذن الله تعالى-، وتحقيق التفاعل الدعويّ الإيجابي بينهم وبين المدعوين- التنبُّه لخطر العوائق والمصاعب التي تترصد بهم.

ومن تلك العوائق: المغالطات وتشوُّه التفكير والاستدلال في الخطاب الدعويّ، وتبرز خطورة المغالطات المنطقية غير الصوريّة في الخطاب الدعويّ من تأثيرها المباشر على التفاعل الدعويّ؛ إذ إنَّ المدعو قد ينصرف عن الرسالة الدعويّة أو يفقد الثقة في الداعية.

وقد قسّم المناطق المغالطات المنطقية إلى عدة تقسيمات؛ منها: مغالطات متعلقة بالشخص، وأخرى متعلقة بالحجّة، وستتناول هذه الدراسة بعضاً من المغالطات المنطقية غير الصوريّة المتعلقة بالشخص من خلال تناول مغالطات الشخصية وما يندرج تحتها من خلال بيان مفهومها، وجانب من جذورها ونشأتها، وصورتها في الخطاب الدعوي سواء كان خطبةً، أو حواراً، أو تواصلًا مقروءاً أو مسموعاً، وضرب نماذج افتراضية عليها، وبيان أثرها على التفاعل الدعويّ، وتسعى الدراسة كذلك إلى

تقديم توصياتٍ عملية؛ لتعزيز وعي الدعاة بتلك المغالطات لتجنّبها؛ حفاظاً على قوة الحجة ونقاء الرسالة الدعوية.

إشكالية الدراسة:

تتركز مشكلة البحث في تحليل مغالطة الشخصية وما يندرج تحتها وهي من المغالطات المتعلقة بالشخص في الخطاب الدعويّ وضرب نماذج افتراضية لها وبيان أثرها على التفاعل الدعويّ، وطرح توصيات عملية لتعزيز وعي الدعاة بها.

أسئلة الدراسة:

تتلخص فرضيات الدراسة في الأسئلة الآتية:

1. ما المغالطات المنطقية غير الصورية؟ وما أهميتها معرفتها؟
2. ما المقصود بالخطاب الدعويّ؟ وما أبرز ضوابطه؟
3. ما المقصود بالتفاعل الدعويّ؟ وما أهميته في الدعوة؟
4. ما مغالطة الشخصية؟ وما المغالطات التي تندرج تحتها؟ وما نماذجها الافتراضية في الخطاب الدعويّ؟
5. ما أثر مغالطة الشخصية على التفاعل الدعويّ؟
6. ما التوصيات العملية للدعاة؛ لتعزيز وعيهم بالمغالطات المنطقية وتحسين جودة الخطاب الدعويّ؟

أهداف الدراسة:

1. بيان مفهوم المغالطات المنطقية غير الصورية المتعلقة بالشخص وأهميتها معرفتها.
2. بيان معنى الخطاب الدعويّ وأبرز ضوابطه.
3. بيان معنى التفاعل الدعويّ وأهميته للدعوة.

يسمح برصد خصائص تلك المغالطات وصورها المختلفة، وكذلك تحليل تلك النماذج وتفكيكها وإبراز مواطن الخلل فيها لتوفير رؤية عميقة في تفسيرها ونقدها في الخطاب الدعوي، فالجمع بين الوصف والتحليل مناسب لطبيعة هذه الدراسة فهي لا تسعى لرصد المغالطات فحسب، بل وبيان أثرها على التفاعل الدعوي مع هذا الخطاب الدعوي.

الدراسات السابقة:

يُعدُّ موضوع المغالطات المنطقية -الصورية وغير الصورية- من الموضوعات التي كُتبت فيها كثير من الكتب والمقالات والبحوث التي تناولتها من نواحٍ كثيرة: فلسفية منطقية أو إعلامية وسياسية بإصدارات عربية أو أجنبية ومن أمثلة تلك الكتب:

1. شيء من المنطق: المغالطات المنطقية طبيعتنا الثانية وخزنا اليومي، فصول في المنطق غير الصوري، د. عادل مصطفى، رؤية للنشر والتوزيع، ط: 15، 2019م.

2. رجل القش - الحشو المنطقي، الدليل المختصر للمغالطات المنطقية والانحيازات الإدراكية، يوسف صامت بو حايك، دار شفق للطباعة والنشر، ط: 3، 2019م.

3. ومضات في كشف المغالطات، مختصر في المغالطات المنطقية مع تطبيقات شرعية، مزيل بمنظومة مختصرة، فواز هايف بن جريس الدوسري، دار طيبة الخضراء للنشر والتوزيع، ط: 1، 2024م.

العسولي، المنهج الوصفي التحليلي في مجال البحث العلمي، (مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد 29، سنة 2020م) ص 36، 37.

4. تحليل مفهوم مغالطة الشخصية وتفصيل المغالطات التي تندرج تحتها، وضرب نماذج افتراضية عليها في الخطاب الدعوي.

5. بيان أثر مغالطة الشخصية وما يندرج تحتها على التفاعل الدعوي.

6. طرح توصيات عملية للدعاة؛ لتعزيز وعيهم بالمغالطات المنطقية وتحسين جودة الخطاب الدعوي.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة فيما يأتي:

1. أنها تتعلق بالخطاب الدعوي الذي يمثل عصب الدعوة وقلبها النابض.

2. أنها تُسهم في موضوع مطروح على الساحة الدعوية المعاصرة وهو تحديد الخطاب الدعوي؛ إذ أن فهم الدعاة للمغالطات المنطقية غير الصورية وخطورتها جزء لا يتجزأ من تصويب الحجج وتنقية الفاسد منها وتقييم الخطاب الدعوي.

3. أنها تربط بين علمي المنطق والدعوة.

حدود الدراسة: يقتصر البحث على دراسة المغالطات المنطقية المتعلقة بالشخص وهي مغالطة الشخصية (Ad Hominem Fallacy) وما يندرج تحتها.

منهج الدراسة:

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي؛* لأنه يجمع بين وصف المغالطات المنطقية من خلال النماذج الافتراضية التي أنشئت لغرض الدراسة بما

* عَدَّ الباحثون هذا المنهج من المناهج الواسعة المَرِنَة التي تنطوي تحتها عدد من المناهج وأنه لا يكفي بجمع البيانات الوصفية فحسب، بل يتعدى ذلك إلى تحليلها وتفسيرها والربط بينها وقياسها واستنباط النتائج منها. انظر: يونس مليح وعبد الصمد

المطلب الأول: مغالطة الشخصنة (Ad Hominem Fallacy) ويندرج تحتها:

1. مغالطة مَنْ أنت؟
 2. مغالطة الهجوم الشخصي والنيل من الآخر بسبب صفاته الجسدية أو هويته.
 3. مغالطة الطعن في الانتماء أو التلميح إلى خلفية المحاور الاجتماعية.
- المطلب الثاني: بقية المغالطات المتعلقة بالشخص وهي:

1. مغالطة تسميم البئر (Poisoning the well)
 2. مغالطة الإلزام بالمثل أو أنت أيضاً تفعل ذلك (Tu quoque)
 3. مغالطة الاحتكام إلى الدوافع أو النيات (Appeal to Motive)
- المبحث الرابع: أثر مغالطة الشخصنة وما يندرج تحتها على التفاعل الدعوي وتوصيات عملية للدعاة لتعزيز وعيهم بها:
- المطلب الأول: أثر مغالطة الشخصنة وما يندرج تحتها على التفاعل الدعوي.
- المطلب الثاني: التوصيات العملية للدعاة لتعزيز وعيهم بها.
- الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات.
- المصادر والمراجع.

التمهيد

تعريف الأثر: الأثر لغة: جاء في مادة "أ ث ر": (أثر الحادث في صحته: ترك أثراً فيها... مصدر أثر/ أثر على... علامة، بقية، رسم متخلف من شيء ما... تأثير، انطباع "لا أثر له - كان للخبر أثر

4. الحجاج والمغالطة من الحوار في العقل إلى العقل في الحوار، رشيد الراضي، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط: 1، 2010م. وهو من الكتب المتوسعة في تناول موضوع المغالطات المنطقية. والكتب السابقة تناولت المغالطات بصورتها المنطقية الفلسفية وشرحها وتفصيلها، ومن ضمنها مغالطة الشخصنة مع أمثلة عامة في جميع المجالات؛ لكنها لم تتطرق كثيراً للمغالطات في المجال الدعوي، ولم تناول أثرها على التفاعل الدعوي أو معالجتها دعوياً، ولم تطرح توصيات عملية لتعزيز وعي الدعاة بها، وهذا ما ستركز عليه هذه الدراسة.

خطة الدراسة: تم تقسيم خطة الدراسة إلى أربعة مباحث يندرج تحتها عدد من المطالب على النحو الآتي:

التمهيد: وفيه توضيح لبعض مصطلحات الدراسة.

المبحث الأول: المغالطات المنطقية غير الصورية: تعريفها، ونشأتها، وأهمية دراستها

المطلب الأول: تعريف المغالطات المنطقية غير الصورية.

المطلب الثاني: نشأة المغالطات المنطقية غير الصورية وجذورها الفلسفية.

المطلب الثالث: أهمية دراسة المغالطات المنطقية غير الصورية.

المبحث الثاني: الخطاب الدعوي والتفاعل الدعوي

المطلب الأول: تعريف الخطاب الدعوي.

المطلب الثاني: تعريف التفاعل الدعوي وأهميته.

المبحث الثالث: تحليل مغالطة الشخصنة وأمثلتها الافتراضية وتفنيدها ومعالجتها دعوياً:

عميق في نفسي "أبعد الأثر/ أعمق الأثر/ أكبر الأثر: تأثير عظيم - بعيد الأثر: ذو أثر كبير... عمل⁽¹⁾.

الأثر اصطلاحاً: يأتي بعدة معانٍ اصطلاحية تختلف حسب الموضوع والتخصص؛ فهناك معانٍ للأثر عند الفقهاء تختلف عن المحدثين والأصوليين، والمراد في هذه الدراسة مما أورده العلماء هو الأثر بمعنى العلامة والنتيجة كما ورد في التوضيح اللغوي للكلمة آنفاً، ومعنى الأثر في هذه الدراسة هو: ما تركه المغالطات المنطقية غير الصورية في الخطاب الدعوي من تأثير على التفاعل الدعوي، وسيتم بيان بقية مصطلحات الدراسة في مباحثها ومطالبها المخصصة.

المبحث الأول: المغالطات المنطقية غير الصورية:

تعريفها، ونشأتها، وأهمية دراستها

المطلب الأول: تعريف المغالطات المنطقية غير الصورية

يقول ابن منظور في مادة "غلط": (الْغَلَطُ: أَنْ تَعْيَا بالشَّيْءِ فَلَا تَعْرِفَ وَجْهَ الصَّوَابِ فِيهِ، وَجَمَعَهُ ابْنُ جَنِي عَلَى أَغْلَاطٍ)⁽²⁾، وجاء في معجم اللغة العربية المعاصرة: (غَلَطَ يُغْلِطُ، إِغْلَاطًا، فَهُوَ مُغْلِطٌ، وَالْمَفْعُولُ مُغْلَطٌ، أَغْلَطَ فَلَانًا: أَوْقَعَهُ فِي الْخَطَا، وَتَغَالَطَ الْقَوْمُ:

أوقع كل منهم الآخر في الخطأ، مغالطة، استدلال خاطئ يقع فيه المرء دون قصد إلى تضليل غيره)⁽³⁾، أما صاحب الفروق اللغوية فيفرق بين الخطأ والغلط بأن الخطأ لا يمكن أن يكون صواباً بينما الغلط يصح أن يكون في نفسه صواباً لكنه وُضِعَ في غير موضعه⁽⁴⁾ وتتلخص معاني غلط في اللغة في: عدم معرفة الصواب في الأمر والغلط في الحساب والمغالطة أو المغلطة كلام فيه مجانبية الصواب أو يغالط به، وتغليط الآخر أي إيقاعه في الغلط والخطأ.

أما في الاصطلاح فقد عُرِفَت المغالطة بعدة تعريفات من علماء المنطق والفكر والفلسفة وهي في مجموعها لا تخرج عن المعاني اللغوية للكلمة في اشتغالها على الغلط ومجانبية الصواب في الاستدلال والتفكير؛ حيث عرفها رشيد الرازي بأنها: (أنماط من الحجج الباطلة التي تتخذ مظهر الحجج الصحيحة)⁽⁵⁾، ويشترك معه عادل مصطفى في هذا التعريف⁽⁶⁾ وهذا يعني أن السامع ربما يظن أن الحجة صحيحة إن لم يعين التفكير فيها أو لم تكن له معرفة سابقة بطرق الاستدلال الخاطئة؛ حيث تكتسي تلك المغالطات مظهر الصحة وهي في حقيقة الأمر عكس ذلك تماماً.

(4) انظر: العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران، **الفروق اللغوية**، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، ص 55.

(5) الرازي، رشيد، **الحجاج والمغالطة من الحوار في العقل إلى العقل في الحوار**، دار الكتاب الجديد، ط: 1، 2010م، ص 17.

(6) انظر: مصطفى، عادل، شيء من المنطق: المغالطات المنطقية طبيعتنا الثانية وخبرنا اليومي، فصول في المنطق غير الصوري، رؤية للنشر والتوزيع، ط: 5، 2019م، ص 17.

(1) عمر، أحمد مختار، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط: 1، 1429هـ - 2008م، ج 1، ص 61. بتصرف.

(2) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين، **لسان العرب**، دار صادر - بيروت، ط: 3، 1414هـ، ج 7، ص 363. بتصرف.

(3) عمر، أحمد مختار عبد الحميد، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، مرجع سابق، ج 2، ص 1632-1633.

القضايا حقاً كانت أو باطلاً،⁽⁵⁾ ولا يظهر -والله أعلم- تعارضٌ بين القول بأنَّ المنطق يساعد العقل على التفكير الصحيح وتمحيص الحجة وبين كون القرآن هو الميزان والبرهان عند المسلمين فإنه العود أولاً وأخيراً للضبط والحكم بلا شك؛ لأن القرآن وجَّه العقول للنظر والبحث والتدبر وللمسلم أن يتخذ كل أداة وطريقة ممكنة ومشروعة لتحقيق ذلك. وأما معنى **الصوري**: فمادة "ص و ر" تأتي صوراً في اللغة بعدة معانٍ: منها الشكل والصورة والتخيُّل والرسم على الورق بقلم أو آلة وتأتي أيضاً بمعنى الوصف والتمثيل... والصوري المنسوب للصورة والخيالي،⁽⁶⁾ والمنطق الصوري في علم المنطق هو: (مذهب قوامه الاعتقاد أنَّ حقائق العلوم صور مجردة مستندة إلى مواصفات وتعريفات مسلم بها)،⁽⁷⁾ أما المنطق غير الصوري أو اللاصوري: فهو منطق لا يعتمد على شكل الاستدلال وتركيبه بناءً على مقدمات تترتب عليها نتائج كما وضعه قدماء فلاسفة اليونان، بل على التطبيقات العملية له في واقع حياة الناس.⁽⁸⁾

أما تعريف **المنطقيّة**: فهي مأخوذة من المنطق وتنسب إليه، والمنطق في اللغة: (نطق: نَطَقَ الناطِقُ يَنْطِقُ نَطْقاً: تَكَلَّمَ. والمنطق: الْكَلَامُ. والمنطِيق: الْبَلِيغُ)⁽¹⁾ فهو مشتق من النطق بمعنى الكلام، ويسميه صاحب كشف العلوم والفنون: علم الميزان؛ لأنه يزن الحجة، ويسميه غيره بالخادم؛ لأنه جسر وأداة لخدمة العلوم الأخرى؛⁽²⁾ فلهذا العلم إذن قوانين وطرق وانتقالات يحول فيها الفكر حتى يصل للصواب ويتجنب مزالق التفكير، ولا يتعدّد تعريف الغزالي للمنطق كثيراً عن تعريف الفلاسفة والمفكرين له حيث يعده ميزاناً للعلوم وقانوناً عاصماً للعقل من الخطأ لتمييزه الحدّ مما يوصله للتمييز بين العلم اليقيني وغيره.⁽³⁾

وفي الجانب الآخر: يرفض بعض الباحثين في العقائد الإسلامية تسمية المنطق بالآلة العاصمة للذهن من الخطأ ويحرمون على المسلم القول بذلك؛ لأن القرآن حسب قولهم هو الميزان والفرقان.⁽⁴⁾ ويخالفهم آخرون حيث لا يرون وجود أي مخالفة للعقيدة الإسلامية في منطق أرسطو واستخدامه، بل يرون أن أشكال الحجج فيه تصلح للدفاع عن كل

(4) انظر: السهلي، عبد الله بن دجين، مقدمة في المنطق اليوناني تأريخه العقدي، وتعريفه، ومنهجه العلمي، بحث علمي محكم، مجلة جامعة الملك سعود للعلوم الإسلامية والتربوية، العدد 3/20.

(5) انظر: حجازي، عوض الله جاد، المرشد السليم في المنطق الحديث والقديم، دار الطباعة المحمدية، ط: 6، ص 37.

(6) انظر: عمر، أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج 2، من صفحة 1332 إلى 1334. بتصرف.

(7) عمر: أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج 2، ص 1334.

(8) انظر: بو حايك، رجل القش، مرجع سابق، ص 29.

(1) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين، لسان العرب، دار صادر - بيروت، ط: 3، 1414هـ، ج 10، ص 354.

(2) انظر: التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي، موسوعة كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي درجوع، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، ط: 1، 1996م، ج 1، ص 44.

(3) انظر: الغزالي، أبو حامد، مقاصد الفلاسفة، تحقيق: سليمان دنيا، دار المعارف، ط 2، القاهرة، 1960م، ص 36.

المطلب الثاني: نشأة المغالطات المنطقية غير الصورية وجذورها الفلسفية:

نشأت المغالطة كمبحث من مباحث علم المنطق الذي دونه وهذب قواعده الفيلسوف اليوناني أرسطو⁽¹⁾ والمغالطات أو السفسطة كما يسميها أرسطو كانت ضمن مجموعة "الأورغانون" التي كتبها وتعدّ عنده نوعاً من أنواع الحيل القولية والاستدلالية التي يتلاعب بها المناظر؛⁽²⁾ فنشأة السفسطة أو المغالطة تعود إلى أرسطو، لكن اهتمامه بالمنطق كان معتمداً على المنطق الصوري القائم على شكل الحجة وتركيبها والوصول إلى نتائج من عدة مقدمات يُسَلَّم بصحتها.

ويرى بعض الباحثين أن المغالطات المنطقية تطبيقات عملية مثلت طور البداية للمنطق اللاصوري الذي تطور وتوسع بعد ذلك⁽³⁾ ثم جاء ارتباط المنطق اللاصوري بمركات التفكير النقدي ونظرية الحجاج والمغالطات المنطقية⁽⁴⁾ وزاد الاهتمام بالمنطق غير الصوري وتُحْتَت المغالطات المنطقية وتم شرحها وتفصيلها، وكان لمنطق المغالطة اهتمام كبير من الفلاسفة كأفلاطون وجون لوك وواتلي وغيرهم،⁽⁵⁾ ويبرز بو حايك العلاقة بين المنطقين؛ حيث يبين أن

المنطق اللاصوري أصبح ذا فاعلية كبيرة في النقاشات والحوارات لارتباطه بحركة التفكير النقدي ولا يتناقض المنطقان مع بعضهما، بل يتكاملان؛⁽⁶⁾ ومعنى ذلك أن المنطقين يعملان معاً ويكمل أحدهما الآخر لكنهما يختلفان في أهدافهما؛ فالمنطق الصوري منصب على كيفية بناء الحجة وتركيبها بينما يهتم المنطق اللاصوري بالطريقة العملية التي تتم الاستفادة فيها من تلك الحجج في واقع الناس وحواراتهم.

ويبين عادل مصطفى بعضاً من مراحل نشأة علم المنطق غير الصوري وموضوعه بقوله: (كان اهتمام المنطق غير الصوري في بداياته منصباً على المغالطات المنطقية logical fallacies غير أنه تجاوز مبحث المغالطات المنطقية وجعل يوسع من حقله كلما تبين له أن دراسة الحجاج المصوغة باللغة العادية تتطلب ارتياد أصقاع جديدة من البحث)؛⁽⁷⁾ وسبب ذلك أن منطق أرسطو الصوري لم يكن ليدركه كل الناس، وأن مقدمات منطق الصوري لا توضح الاعتبار الصحيح لها كحجة صحيحة في الاستدلال؛ فمنطق المغالطة يحتاج إلى امتلاك فهم كفهم المناطق وهذا لا يملكه جميع الناس ما يجعلهم ينخدعون بها ولا يستطيعون تمييزها.

(4) انظر: بو حايك، رجل القش، مرجع سابق، ص 28.

(5) انظر: مصطفى، عادل، شيء من المنطق: المغالطات المنطقية طبيعتها الثانية وخبرنا اليومي، فصول في المنطق غير الصوري، ص 18.

(6) انظر: بو حايك، رجل القش، ص 26-29.

(7) مصطفى، عادل، شيء من المنطق: المغالطات المنطقية طبيعتها الثانية وخبرنا اليومي، فصول في المنطق غير الصوري، رؤية للنشر والتوزيع، ط: 15، 2019م، ص 11.

(1) انظر: حجازي، عوض الله جاد، المرشد السليم في المنطق الحديث والقديم، مرجع سابق، ص 25.

(2) انظر: الراضي، رشيد، الحجاج والمغالطة من الحوار في العقل إلى العقل في الحوار، دار الكتاب الجديد المتحدة 2010، ط: 1، ص 15.

(3) انظر: الجنابي، هبة السيد، تطبيقات المنطق العملي في الحياة اليومية: الاستدلال والمغالطات، مجلة وادي النيل للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية والتربوية، المجلد 15، العدد (31) يوليو/تموز (2017)، ص 120-121.

وفقاً للشخصية المسلمة المطلوب منهم تحقيقها؛ فتكوين الفكر والوعي خطوة مهمة للوصول إلى التفاعل الدعوي المنشود؛ ذلك لأن الإدراك والشعور والرغبة تشكل جميعها وعي الإنسان وأهمها على الإطلاق الإدراك؛ فهو الأساس في تنظيم الوعي،⁽³⁾ ومن أهمية دراسة المغالطات أيضاً التغلب على أخطاء التفكير الشائعة، وتحقيق التجرد والموضوعية في الحوارات الدعوية؛ فالإنسان بطبيعته يرغب بشدة في أن يكون محقاً دائماً؛ لكن لا يهتم كثيراً من الناس بالثبوت والتمحيص لما يوردونه من أدلة وبراهين على أفكارهم فيسهل عندهم التعميم واستدراج العواطف كحجة وحيدة على الفكرة؛ ما يسمح للجهل بالتفشي وانتشار الأباطيل والخرافات لا سيما مع انتشار الوسائل وتنوعها في هذا الزمن؛ ما زاد من فرص تفشي المعلومات الخطأ والمغالطات المنطقية التي يتلقفها الناس دون معرفة بها، ويفصح بكار عن آلية وطبيعة التفكير البشري الفطري وميله الشديد لإطلاق الأحكام العامة وسرعة تعميمها كونها لا تكلف قائلها مؤونة البحث وجهد الثبوت؛ فالإنسان بطبيعته يؤثر جوانب الراحة في إطلاق الأحكام والتعبير عن الآراء والأفكار فينتقي منها ما يهواه ويسارع إلى تعميمه غير عابئ بثبوت ولا تمحيص.⁽⁴⁾

وكان من دواعي الحاجة إلى معرفة المنطق الأرسطي عند المسلمين بعد الفتوحات لبلاد السريان وكثرة النقاشات مع غير المسلمين من المجوس واليهود والمسيحيين نتيجة الاختلاط بهم وكثرة الملحدون والزنادقة وكونهم ذوي حجج في المناقشات لمعرفتهم أساليب المنطق والجدل والأقيسة؛ ما حدا بأبي جعفر المنصور تكليف العلماء بترجمة كتب المنطق إلى اللغة العربية.⁽¹⁾

المطلب الثالث: أهمية دراسة المغالطات المنطقية غير الصورية

إذا كان الإنسان بشكل عام يحتاج إلى امتلاك الفهم ليصل إلى التفكير الصحيح والاستدلال الواضح وإقامة الحجة، فإن الدعاة بشكل خاص أشد احتياجاً لمعرفتها وتفعيلها في دعوتهم؛ فالدليل والحجة هما عصب الخطاب الدعوي، وصحة الدليل وفهمه ومعرفة مناهج الاستدلال ليست ترفاً، بل واجب شديد الأهمية؛ لتكون الدعوة على هدى وبصيرة. ويرشد بو حايك إلى ضرورة وأهمية الاستدلال للبشر وعلاقته بالفكرة؛ حيث إنه ميزان لقوتها ووسيلة للمقارنة بين الأفكار والعتور على أفضلها،⁽²⁾ وهو من صميم عمل الدعاة؛ فهم يوصلون الرسائل الدعوية للمدعويين ولن تصل الرسائل صحيحة حتى تكون صياغتهم للفكرة والاستدلال عليها صحيحة أيضاً.

وبهذا يتمكن الدعاة من تكوين شخصيات المدعويين

(3) انظر: بكار، عبد الكريم، تجديد الوعي، دار القلم، ط: 3، 2010م، ص 55.

(4) انظر: بكار، عبد الكريم، تكوين المفكر، دار وجوه للنشر، ط: 2، 2010م، ص 163.

(1) انظر: حجازي، عوض الله جاد، المرشد السليم في المنطق الحديث والقديم، دار الطباعة المحمدية، ط: 6، ص 37.

(2) انظر: بو حايك، رجل القش، ص 18.

المبحث الثاني: الخطاب الدعوي والتفاعل الدعوي.

المطلب الأول: تعريف الخطاب الدعوي:

يُعرف ابن فارس الخطاب بأنه: (الكلام بين اثنين، يقال: خاطبه يُخاطبه خطاباً، والخُطبة من ذلك.. والخُطبة: الكلام المخطوب به.. والخُطب: الأمر يقع؛ وإنما سُمي بذلك لما يقع فيه من التَّخاطب والمراجعة)⁽¹⁾ فيطلق معنى الخطاب في اللغة على المخاطبة والكلام بين اثنين. أما في الاصطلاح فقد عرّفه العلماء المتقدمون بأنه: (الكَلَامُ الْمَقْصُودُ مِنْهُ إِفْهَامٌ مَنْ هُوَ مُتَهَيِّئٌ لِلْفَهْمِ. وَعَرَفَهُ قَوْمٌ بِأَنَّهُ مَا يُقْصَدُ بِهِ الْإِفْهَامُ أَعْمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَنْ قَصَدَ إِفْهَامَهُ مُتَهَيِّئاً أَمْ لَا)⁽²⁾ فهو كلام يطرح للإفهام وإدراك المستمع له. ويراها الطيار بأنه: المنطوق أو المكتوب الذي يحمل وجهة نظر صاحبه للتأثير في المتلقي وفقاً للظروف التي يتم فيها ذلك.⁽³⁾ وهذا التعريف لا يقصر الخطاب على القول المسموع فقط، بل والمكتوب المقروء أيضاً وهو الأقرب إلى هذه الدراسة. والخطاب عند بعض الباحثين هو الحوار،⁽⁴⁾ لكن الخطاب - كما يظهر لي - أعم من الحوار؛ فالحوار

ينحصر في تبادل الكلام بين طرفين متحاورين، أما الخطاب فيشمل كل متحدث بمحتوى ديني دعوي، سواء كان محاوراً أو خطيباً أو مقدماً لبرنامج دعوي أو كاتباً لكتاب أو منشور في وسائل التواصل الاجتماعي. وأما **الدعوي**: فيقصد به الخطاب المنسوب إلى الدعوة ويراد بالدعوة كما جاء في مقاييس اللغة: (دعو... وهو أن تميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك)،⁽⁵⁾ وتأني أيضاً بمعنى الحث على قصد الشيء سواء كان اعتقاداً أو عبادة أو عملاً والطلب،⁽⁶⁾ وهذه المعاني الأخيرة هي الأقرب إلى مصطلح الدعوة المراد في هذه الدراسة.

أما في الاصطلاح: فقد تعددت تعريفات الدعوة واختلفت؛ لكنها تصبُّ في معانٍ متقاربة؛ فقد عرفها العلماء والباحثون كل حسب الزاوية التي ينظر منها؛ حيث عُرِّفت بأنها: (تبليغ الإسلام للناس وتعليمه إياهم وتطبيقه في واقع الحياة)،⁽⁷⁾ والملاحظ في هذا التعريف شموليته لمعنى تبليغ الرسالة الإسلامية قولاً وتعليماً وتطبيقاً في حياة الناس، وتعني أيضاً: (توجيه خطاب لشخص أو أكثر للاقتناع بمبدأ يؤمن به الداعي وهي من الدعوة على الشيء والحث على

(1) ابن فارس، أبو الحسن أحمد، معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون [ت ١٤٠٨هـ]، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط: 2، (١٣٨٩ - ١٣٩٢هـ) (١٩٦٩ - ١٩٧٢م)، وصورتها: (دار الجيل، ودار الفكر) - (بيروت)، ج 2، ص 198.

(2) الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتي، ط: 1، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ج 1، ص 168.

(3) انظر: الطيار، أحمد عبد الله، تأويل الخطاب الديني في الفكر الحدائثي الجديد، حولة أصول الدين، القاهرة، المجلد 3، العدد 22، سنة 2005م، ص 12.

(4) انظر: إبراهيم، رزان محمود، خطاب النهضة والتقدم في الرواية العربية المعاصرة، دار الشروق، ط: 1، (2003م)، ص 17-19.

(5) ابن فارس، مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، مرجع سابق، ج 2، باب الدال والعين وما يثلثهما، ص 279.

(6) انظر: مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ط: 4، د. ر. ط، مادة (دعا)، ص 286.

(7) البيانوني، محمد، المدخل إلى علم الدعوة، ط: 3، مؤسسة الرسالة، بيروت، (1415هـ-1995م)، ص 40.

فهناك أيضاً تفاعل سلبيّ يتمثل في انصراف المدعو فكرياً ونفسياً وسلوكياً وعدم اقتناعه بالرسالة الدعويّة أو تردده ورفضه لها؛ بمعنى أنه تفاعل لا يحقق النتائج المرغوبة.

وبناءً على هذا يمكن تعريف التفاعل الدعويّ بأنه: الأثر الإيجابي أو السلبي الذي يتركه الداعية في المدعو من خلال رسالته الدعويّة. وهذا التعريف هو الأقرب لهذه الدراسة.

إنّ حدوث التأثير والتفاعل الإيجابي في المدعو هو الهدف الرئيسي في عملية الدعوة، فالداعية لم يتوجه برسالته للمدعويين إلا بهدف استمالتهم وإقناعهم والتأثير فيهم، وكما قال -صلى الله عليه وسلم-: "قَوْلَ اللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ"؛⁽⁴⁾ حيث يثمن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في الحديث حدوث التفاعل الدعوي بأفضليته وخيريته على النفي من المال وهي حمر النعم وهي الإبل الحمراء الثمينة من أجود وأكرم الأموال عند العرب،⁽⁵⁾ وفي هذا دلالة واضحة على أهمية التفاعل الدعوي في الدعوة الإسلامية، ويؤكد الباحثون على أهمية وتأثير التفاعل الدعوي في العملية الدعوية بأنه يحقق الاقتناع بمعلومات الداعية

التمسك به)⁽¹⁾ فعرف الدعوة بكيفية المعروفة بين الناس من حيث كونها تشتمل على خطاب دعويّ وتوجيهي قائم على قناعة ومبادئ يؤمن بها الداعي ويسعى إلى توصيلها إلى المدعويين حاثاً إياهم على اعتناقها والإيمان بها.

المطلب الثاني: تعريف التفاعل الدعوي وأهميته:

يُعرّف التفاعل في اللغة: بوجود التأثير بين شيئين كما جاء في معجم اللغة العربية المعاصرة: (تفاعل الشَّيْئَانِ: أَثَرُ كُلِّ مِنْهُمَا فِي الْآخَرِ "تفاعلت مادَّتان كيميائيتان"، تفاعل مع الحدث: تأثّر به، أثاره الحدث فدفعه إلى تصرّفٍ ما "تفاعل مع الأحداث الأخيرة... تفاعل الطَّالِبُ مع أستاذه")،⁽²⁾ ومصطلح التفاعل الدعوي من المصطلحات الحديثة وهو ما يعرف في الدعوة بالأثر أو الثمرة للعمل الدعوي، وتعرفه شريفي بأنه: (حدوث تجاوب فكري نفسي وسلوكي بين طرفي العملية الدعوية "الداعية والمدعو" تنتج عنه استجابة المدعو واقتناعه وتأثره بالداعية وما يدعو إليه)،⁽³⁾ وهذا التعريف يحرص التفاعل الدعوي في حدوث الاستجابة الإيجابية من المدعو وقبول الرسالة الدعوية، لكن لا ينحصر التفاعل الدعوي في الاستجابة أو التفاعل الإيجابي

(4) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، المحقق: د. مصطفى ديب البغا، (دار ابن كثير، دار اليمامة) - دمشق، ط: 5، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، كتاب فضائل الصحابة، باب: مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبي الحسن، ج3، ص1357، رقم الحديث: 3498.

(5) انظر: الأنباري، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، الزاهر في معاني كلمات الناس، المحقق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 1، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ج2، ص280. بتصرف.

(1) الرفاعي، عبيد منصور، الدعوة والتنمية الاجتماعية، ط: 1، (1418هـ-1997م)، ص22.

(2) عمر، أحمد مختار، بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط: 1، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ج3، ص1725. بتصرف يسير.

(3) شريفي، هند مصطفى، التفاعل الدعوي بين الداعية والمدعو (مفهوم - مجالاته - مقوماته)، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، (العدد 56، رمضان 1433هـ)، ص22.

يختلف كثيراً بينهم، وتتداخل مفاهيمها وأمثلتها مع مغالطات أخرى من زوايا مختلفة وقد أدرج المناطق تحت مغالطة الشخصية عدة مغالطات منها:

1. مغالطة مَنْ أنت؟

يُراد بها ترك الحجج والأدلة والتوجه بالاتهام تجاه الشخص والتقليل منه وتحقيره، ومن نماذجها الافتراضية: قول داعية مثلاً لمحاورة: مَنْ أنت لتُعَقِّب على الشيخ فلان؟ أو ما مؤهلاتك؟ ما شهادتك؟ هل زاحمت العلماء لتناقش؟ هل أنت على صواب وفلان العالم على خطأ؟ أو كيف نأخذ منك رأياً وأنت حاصل على شهادة في الهندسة الميكانيكية؟ ووجه المغالطة فيها أن الداعية يترك الحجج التي يأتي بها المحاور ويوجه دفة الحوار تجاه شخصه ومؤهلاته، وإظهاره بمظهر الجاهل استخفافاً به.

إِنَّ الشَّرْعَ الْمَطْهَّرَ لَمْ يَجْعَلْ إِصَابَةَ الْحَقِّ جُحْرًا عَلَى أَحَدٍ، بَلْ يَنْبَغُ الْحَقُّ مِنْ دَلِيلِهِ وَيُعْرَفُ بِهِ وَالْأَصْلُ أَلَّا يَلْجَأَ الْمُسْلِمُ لِلتَّقْلِيدِ وَاتِّبَاعِ الْآبَاءِ دُونَ دَلِيلٍ، وَقَدْ جَاءَتِ الْآيَاتُ الَّتِي تَذَمُّ اتِّبَاعَ الْآبَاءِ وَالْأَجْدَادِ وَتُرْكُ الْحُجَجَ وَالْبُرَاهِينَ وَتُعْطِلُ الْعَقْلَ حَيْثُ يَقُولُ -تَعَالَى- : (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ) (البقرة: 170)، وينهى -

الإدراكية. مصطفى، عادل، شيء من المنطق: المغالطات المنطقية طبعتنا الثانية وخبرنا اليومي، فصول في المنطق غير الصوري. وتم الاختصار على هذين المرجعين نظراً إلى كثرة التصنيفات والمسميات لكثير من المغالطات واشتراك كثير منها في المعنى والأمثلة منعاً للتشتت.

(3) مصطفى، عادل، شيء من المنطق: المغالطات المنطقية طبعتنا الثانية وخبرنا اليومي، فصول في المنطق غير الصوري، مرجع سابق، ص 67.

ويبرز دور الداعية كمؤثر حقيقي في المدعو،⁽¹⁾ وقدّم الباحثون أنواعاً مختلفة من التفاعل الدعوي بين الداعية والمدعو؛ حيث إن التفاعل الدعوي يتنوع باعتبارات كثيرة منها مصدر هذا التفاعل ووصفه وزمنه وطبيعته ورصده ومجاليه.⁽²⁾

المبحث الثالث: تحليل مغالطة الشخصية وما يندرج تحتها ونماذجها الافتراضية ومعالجتها دعوياً
المطلب الأول: مغالطة الشخصية (Ad Hominem Fallacy) وما يندرج تحتها:

تعني مغالطة الشخصية انصراف المتحدث أو المحاور عن طرح الحجة والدليل إلى توجيه الهجوم للشخص الآخر وخصوصياته وصفاته، ويسمى عادل مصطفى مغالطة القدح والسب الشخصي؛ حيث يعرفها بأنها: (صرف الانتباه «عن» الحجة الأصلية «إلى» شخص قائلها وعيوبه ومثالبه، فيبدو -من خلال التداعي السيكولوجي- كأن حجته أيضاً هي معيبة مثله)،⁽³⁾ وهذا يعني أن المغالط يجعل قدحه في شخص الطرف الآخر حجة بذاتها تضعف موقفه بمعنى أنه ما دام هو "شخص" معيب فحجته معيبة أيضاً، ومن الضروري التنبيه هنا على أن تصنيفات المناطق والفلاسفة والمفكرين في المغالطات المنطقية وتقسيمها وتبويبها وإطلاق الأسماء الشارحة لها

(1) انظر: شريفي، هند مصطفى، التفاعل الدعوي بين الداعية والمدعو (مفهومه، مجالاته، مقوماته)، مرجع سابق، ص 25.
(2) انظر: شريفي، هند مصطفى، التفاعل الدعوي بين الداعية والمدعو (مفهومه، مجالاته، مقوماته)، مرجع سابق، من ص 28 إلى ص 31.

* أسماء جميع المغالطات وترجماتها مأخوذة من المرجعين الأساسيين الآتين: بو حايك، يوسف صامت، رجل القش - الحشو المنطقي، الدليل المختصر للمغالطات المنطقية والانحيازات

صلى الله عليه وسلم؛ حيث يقول -عز وجل-: (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا) (الإسراء: 36)، ويقول: (وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكُذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ) (النحل: 116)؛ فاستسهال التحليل والتحرير أو الفتوى بغير علم عاقبته وخيمة على صاحبه؛ فعندما يتحدث كل من لا يملك أدنى حظ من العلم بعلوم الشرع قرآنًا وسنةً وفقهاً وكذلك علوم اللغة العربية وتاريخ التشريع وأصول الفقه وغيرها من أسس العلم الشرعي فإنه سيقع في محذور القول على الله بلا علم.

إنَّ مغالطة الشخصية في الحوار أو الخطاب الدعوي تكون مغالطةً إذا حُوِّلَ الحوار أو الخطاب تجاه الشخص فقط والسخرية منه والاستخفاف به وترك حججه وبراهينه والنيل من شخصه وعدُّ هذا النيل حجةً ودليلاً على تخطئته، وليس كل سؤال عن المؤهلات يكون مغالطة شخصية فكما أنه لا ينبغي لشخص أن يطَّيَّبَ مريضاً دون علم وتخصُّص فكذلك العلم الشرعي، فلا ينبغي أن يُعدَّ كل سؤال عن المؤهل أو جدارة الشخص العلمية مغالطة، وفي الوقت نفسه لا يعني ذلك عدم قبول أي حجة من غير المتخصصين في العلم الشرعي البتة، بل القصد أن يُنظر في حججهم وأدلتهم وما كان منها موافقاً

تعالى - عن إبرام أمر أو فعل دون إذن من الله ورسوله حيث يقول -تعالى-: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَمِيعٌ عَلِيمٌ) (الحجرات: 1)؛ فمن ينسب للرسول الكريم قولاً أو سنةً دون مستند ودليل فقد افترى على الله ورسوله؛ لأن كل إنسان يُؤخَذ من قوله ويرد -خلا النبي صلوات الله وسلامه عليه- كما قرَّر العلماء؛⁽¹⁾ فلا عصمة لبشر، وقد نعى الله -تعالى- على اليهود والنصارى اتخاذهم أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله فقال -تعالى-: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) (التوبة: 31)، يقول ابن عطية: (والخبر بالفتح العالم، و«الرهبان» جمع راهب وهو الخائف من الرهبة، وسماهم أرباباً وهم لا يعبدونهم لكن من حيث تلقوا الحلال والحرام من جهتهم، وهو أمر لا يتلقى إلا من جهة الله -عز وجل-؛⁽²⁾ فتحرير شيء بناءً على قول بشر فقط من دون حجة أو برهان مغالطة جليّة، وليس معنى هذا أن يكون تقرير الأحكام وتفسير نصوص الشرع متاحاً لكل إنسان؛ فالشرع كما يقرر عدم عصمة أحد بعد الأنبياء إلا أنه أيضاً ينهى أن يقفَ الإنسان ما ليس له به علم أو يتقولَ على الله -تعالى- من دون علم أو يحلَّ حراماً أو يحرمَ حلالاً دون نص ومستند صحيح من كتاب الله -تعالى- وسنة نبيه -

(2) ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1422هـ، ج3، ص25-26.

(1) للاستزادة حول تقرير العلماء لعبارة: (كل يؤخذ من قوله ويرد) يراجع: مجموع الفتاوى لابن تيمية، (20/ 211)، طبعة مجمع الملك فهد، وأيضاً: رفع الملام عن الأئمة الأعلام، (ص10)، طبعة دار عالم الفوائد، وكتاب منهاج السنة (83/5).

كشف وجه المرأة: أنتِ لستِ بحاجة لتغطية الوجه تعريضاً بالقبح، أو أن يقول لمخالفٍ: أنتِ لا يؤخذ منك علم، بل تُجَهَّز لك العصا وهي تلميحات عنصرية مأخوذة من قولهم: "العَبْدُ يُقْرَعُ بِالْعَصَا ... والْحُرُّ تَكْفِيهِ الْإِشَارَةُ"؛⁽³⁾ تعريضاً بلون بشرة المحاور، ومن الأمثلة السابقة يُلاحظ أن المغالطة تركز على تحقير المحاور بتحقيق جنسه أو لونه والقدح فيه وعدُّ ذلك التحقير دلالةً كافيةً على تخطئته دون اعتبار للحجج والبراهين التي أوردها المحاور، ومن العسير تبرير وقوع داعية في هذه المغالطة؛ لأن بعض المغالطات - كما قرّر المناطقة - تكون بوجه ما مغالطة ولا تكون مغالطة بوجه آخر عدا مغالطة الهجوم الشخصي والنيل من المحاور أو المخاطب بسبب جنسه ولون بشرته فلا يمكن لها أن تكون إيجابية أو يمكن تبريرها.

إنَّ دين الإسلام لا يحصر الحق والتقوى في لون أو هويّة أو جنس معين فإصابة الحق توفيق من الله - تعالى - وتناج علم وبحث واستدلال أما أن يتم رفض فكرة أو قبولها مرتكزاً على جنس أو لون فهنا تكمن المغالطة، أضف إلى ذلك أن في تلك العبارات سخرية وازدراء محرمتين شرعاً، يقول - عز وجل -:
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن

لِلشَّرِّ يَتَّخِذَ بِهِ وَمَا عَدَا ذَلِكَ يُرْفُضُ بِالْحُجَّةِ وَالْبَرَهَانِ دُونَ خَوْضٍ فِي شَخْصِ الْمَحَاوِرِ وَالسَّخَرِيَّةِ مِنْهُ، وَمِنَ الْقَوَاعِدِ الْعَقْدِيَّةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْحَقَّ يُقْبَلُ مِنْ أَيِّ جِهَةٍ جَاءَ،⁽¹⁾ ويؤكد ابن باز - رحمه الله - على ذلك بقوله: (من جاء بالحق وجب قبول الحق ولو أتى من كافر)،⁽²⁾ ويؤخذ من ذلك أن الدليل الصحيح عند العلماء هو الفَيَصْل وليس الشخص نفسه ولا قرابته ولا مؤهلاته.

2. مغالطة الهجوم الشخصي والنيل من

الآخر بسبب صفاته الجسدية أو هويته:

ويراد بها أيضاً ترك الحجج والأدلة وتوجيه الحوار أو الخطاب لشخص المحاور، وهويته، وصفاته الجسدية، وعمره؛ ومن نماذجها الافتراضية: ورود أقوال مكررة في نقاشات كثيرة مثل: أنتِ امرأة ناقصة عقل وضعيفة فكيف نأخذ منك رأياً؟! ما للنساء وللعلم؟! أو أن تُستخدم بعض النصوص دون التثبت من صحتها، أو استخدام الوارد منها على غير ما وُضعت له مثل: إنهنَّ أكثر أهل النار أو إنهنَّ ناقصات عقل ودين ونحوها، أو المبالغة بالترهيب في خطابهنَّ واللجوء للمنع والتشديد للأمور الجائزة لهنَّ سداً للذريعة، أو استخدام أعمارهنَّ أو أشكاهنَّ حججاً للتخطئة مثل: أنت من القواعد من النساء، أو قول داعية في معرض نقاش حول خلافتية مسألة

(3) البيت بهذا اللفظ: العبد يُضْرَبُ بالعصا... والحر يكفيه الوعيد:

هو لمالك بن الربيع من شعراء العصر الأموي وأُخذ باللفظ أعلاه مثلاً يُضْرَبُ فِي حَبْسَةِ الْعَبِيدِ، انظر: الميداني، أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم، مجمع الأمثال، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد [ت ١٣٩٢هـ]، دار المعرفة - بيروت، لبنان، ج 2، ص 19. وانظر: موقع الديوان، الشاعر مالك بن الربيع:

/https://www.aldiwan.net

(1) الموسوعة العقدية، إعداد: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ غلوي بن عبد القادر السقاف، موقع الدرر السنية على الإنترنت: dorar.net، المكتبة الشاملة، ج 1، ص 122.

(2) ابن باز، شرح رياض الصالحين (الشرح الثاني) 327 من حديث: (وَكَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- بحفظ زكاة رمضان..)، موقع الشيخ ابن باز على شبكة الإنترنت:

/https://binbaz.org.sa

الدليل فقط وليس جنس المتحدث أو لونه، وإذا كان الإسلام قد ساوى بين البشر كونهم عباداً لله - تعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات: 13)، فلا يصح عقلاً وشرعاً أن يكون دليل تخطئة محاور أو كاتبٍ قال رأياً هو كونه امرأة فقط! ويؤكد الباحثون على هذا المعنى؛ حيث يقول شاهين: (وقد راعى الإسلام إنسانية الإنسان وكرمه وحافظ على شعوره رجلاً كان أو امرأة، بل راعى اللقطاء والرقيق والحيوانات)،⁽¹⁾ وهذا من صميم نظرة الإسلام المتوازنة للإنسان بينما اختلت فيها نظرات الأديان الأخرى بين إفراط وتفريط.

ومن صور تكريم الإسلام للمرأة أنها تملك أن تجير ولا تقتصر إجارتها على المسلم؛ بل تتعداه لغير المسلم كما فعلت أم هانئ* وأقرها رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وفي هذا تكريم عظيم للمرأة، يقول -تبارك وتعالى -: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النحل: 43)، والعلم والفقہ والدليل هم ركائز قبول القول؛ فلم تذكر الآية جنساً ولا لوناً لأهل الذكر أو أهل العلم أو الفرقة التي أمرها الله بالنفرة للتفقه في الدين؛ إذ قد يأتي الحق من العامي، بل حتى من الفاجر طالما أثبت صحة ذلك بالدليل

يَكُنْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللُّغَابِ بِشَسِّ لِلْأَسْمِ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَّمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (الحجرات: 11)؛ ذلك أن الشرع المطهر لا يقلل من قيمة أي إنسان ذكراً كان أو أنثى فالحق يعرف بالدليل وليس بجنس القائل، وعندما يقع دعاء في هذا المنزل فإنهم يفقدون مصداقيتهم ويكونون عرضة لرفضهم.

ولا بد من معرفة أن النساء مثل الرجال في أمور الشرع وفي التكليف والحساب والعقاب ولا يوجد فرق بين الرجال والنساء في المحرمات التي حرمها الله على عباده جميعاً ولا في العبادات المفروضة وتساويهم في الحساب والعقاب، يقول -تعالى -: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أَضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ (آل عمران: 195)، والقدح الشخصي أو التحقير في مخاطبة المرأة بصرف النظر عن الحجج والبراهين إلى هويتها أو شكلها أو عمرها مغالطة منطقية واضحة ومذمومة؛ فلم يكن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يحقر إنساناً أو يقلل من شأنه أبداً ذكراً كان أو أنثى، كبيراً أو صغيراً، حتى لو كان عاصياً، وكان تعامله -صلى الله عليه وسلم- حتى مع غير المسلمين وفق منهج القرآن بعرض الدعوة عليهم والإعراض عن جهلهم؛ لأن المعيار الشرعي في قبول القول وإصابة الحق هو

العلماء، ط: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببلاط مصر، ١٣١١هـ، ط: 1، ١٤٢٢هـ، لدى دار طوق النجاة - بيروت، ج4، ص100، رقم الحديث: (3171).

(1) شاهين، أحمد عبد الهادي، خصائص الدعوة الإسلامية في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، سلسلة مقارنة الأديان، دار الكتب المصرية، ط: 1، (1420هـ - 2000م)، ص325.

* يُراجع قصة أم هانئ في: البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، صحيح البخاري، تحقيق: جماعة من

حيث يقول عادل مصطفى موضحاً ذلك: (إن القدح الشخصي ليس مغالطة بحد ذاته إنما تأتي المغالطة حين نجعل العيب الشخصي أساساً لرفض دعوى غير ذات صلة بهذا العيب؛ فالحجج إنما ينبغي أن تقوم على أرجلها الخاصة أو تسقط بعيها الخاص⁽²⁾ ويمكن أن يصاغ مثال افتراضي على ذلك بداعية يتحدث عن موضوع تحريم الربا آتياً بدليل هو قوله -تعالى-: **(وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا)** (البقرة: 275) فيبادره مدعو قائلاً: أنت أيضاً تتعامل مع البنوك فليس من حَقِّك أن تتكلم عن ذلك، فيُعَدُّ القدح الشخصي هنا مغالطة؛ لأن تحريم الربا ورد بالدليل والنص من كتاب الله -تعالى- سواء التزم به الداعية أم لا؛ فالدعو هنا خرج عن موضوع النقاش للقدح والشخصنة، لكن عندما يقول داعية: أنا قدوة ونموذج لكم في اجتناب الربا فلتقتدوا بي. ويرد عليه مدعو: ولكن أنت لديك حساب ربوي في البنك تتعامل به، فهنا لا تُعَدُّ هذا مغالطة، بل المدعو هنا كشف تناقض الداعية فقط؛ لأن طعنه مرتبط مباشرة بموضوع النقاش وسلوك الداعية الذي قدّمه بوصفه حجة.

ونجد في علم رجال الحديث أنّ الجرح والتعديل في الفكرة والموضوع أنفسهما؛ فالعلماء يتكلمون في عدالة الراوي وضبطه ويشترطون فيه الإسلام والبلوغ والعقل والعدالة؛ بمعنى الدين والمروءة فإذا وجدوا فيه خوارم المروءة كالكذب والفسق أو ما يطرأ على

والبرهان فعلى المسلم قبوله، ففي الشرع لا يُعرف الحق إلا بالدليل وليس بالشخص، ويؤكد ابن عثيمين على هذا المعنى بطلبه من المسلم قبول الحق ورد الباطل من أي إنسان لورود الخطأ على كل بشر ولأن مرتكز الحق بنفسه ودليله وليس بالرجال، فهم يُعرفون به ولا يُعرف الحق بهم⁽¹⁾ ومن المعلوم في ديننا أنه يجب علينا نحن المسلمين القسط والعدل حتى مع مَنْ هم على غير ديننا فالله -تبارك وتعالى- يأمر المؤمنين بألا يدفعهم البغض والكراهية على ظلم الناس وعدم إنصافهم؛ حيث يقول -عز وجل-: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اْعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ)** (المائدة: 8)؛ فالإنصاف والعدل ينبعان من قيمة التقوى التي تملأ قلب المؤمن ومن صور القسط والإنصاف مع المخالفين تحري الصدق في أقوالهم وآرائهم بتجرد.

ومن المهم هنا التفريق بين متى تكون مغالطة الشخصنة أو القدح الشخصي مغالطة مذمومة ومتى تدخل ضمن الشهادة المعتبرة؛ حيث يوضح المنطقة أن مغالطة الشخصنة بالقدح في الشخص لا تكون مغالطة إذا كانت ضمن موضوع النقاش أو الدعوى نفسها، فتكون هنا شهادة وإظهاراً لتناقض الشخص مع موضوع النقاش نفسه، أما إذا استُخدم القدح للطعن وإبطال الدليل فإنه حينئذ يكون مغالطة؛

محتاج وعلي عيال...)، موقع أهل الحديث والأثر: www.alathar.net//

(2) عادل مصطفى، شيء من المنطق، مرجع سابق، ص 93.

(1) راجع: ابن عثيمين، محاضرة صوتية في شرح رياض الصالحين، تمتة شرح حديث (وكلي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت فجعل يحنو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-)، قال: إني

فلان حليق اللحية أو ابتتك فلانة المتبرجة ونحوها من عبارات، ومن المعلوم شرعاً أنَّ الإنسان لا يتحمل وزر غيره ولا ذنوبه حيث يقول -تبارك وتعالى-: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ جِهَلِهَآ لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ إِنَّمَا تُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ۚ وَمَن تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِ ۖ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ (فاطر: 18)، فلا علاقة للإنسان بذنوب غيره من المقربين، لكنَّه في جانب آخر يقرّر أيضاً أن الإنسان الذي يسعى لصرف من يتبعه عن الدين أو تخريب المجتمع ونشر الفساد يتحمل أوزاراً يأتي بثقلها يوم القيامة: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِنْ خَطَايَاهُمْ مِنْ شَيْءٍ ۖ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ * وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ ۖ وَلَيَسْأَلَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْعَلُونَ * وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ (العنكبوت: 12-13)، وكما يقول -صلى الله عليه وسلم-: "من سن في الإسلام سنة حسنة، فعمل بها بعده، كُتِبَ له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء"، ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة، فعمل بها بعده، كُتِبَ عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء"،⁽²⁾ وتوضيح ذلك كما قال العلماء: أن الإنسان لا يؤخذ بجريرة وذنوب غيره التي

العقل ويقدر فيه فيقومون بتجريحه ورد روايته وهذه ليست مغالطة؛ لأن قدهم هنا متعلق تعلقاً مباشراً بموضوع النقاش وهو التحري والتثبت من صدق النقل عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، لكن لو قام أحد برد رواية الراوي لأنه فقير أو قصير أو سمين فهذه تُعدُّ مغالطة شخصية، ويقول عادل مصطفى ملخصاً الفرق بين المغالطة وغير المغالطة في الشخصية: (وفي كل سياق يتضمن «شهادة» testimony لا «حجة» argument في واقع الأمر، يكون الطعن في شخص الشاهد، من حيث السمات الأخلاقية والسلوكية والكفاية العقلية والإدراكية واتساق عباراته، غير خارج عن موضوع الشهادة ومن ثمَّ غير مغالط من الوجهة المنطقية)،⁽¹⁾ أما لو قال داعية لمحاوٍ جاء بنقاش ودليل صحيح على مسألة ما لا علاقة لها بموضوع النقاش: لا نقبل منك لأن لديك خوارم مروءة فهنا تُعدُّ مغالطة شخصية أيضاً لأن صحة الدليل لا علاقة لها بحال المتحدث.

3. مغالطة الطعن في الانتماء أو التلميح إلى خلفية المحاور الاجتماعية: هذه المغالطة جزء من مغالطة الشخصية؛ حيث يجعل المغالط انتماء محاوره حجةً للطعن فيه وتخطئته لصرف الخطاب عن الدليل وكفِّ المحاور عن الكلام؛ ومن نماذجها الافتراضية قول: لقد نبذك أهلك وذمُّوك متبرئين منك، فكيف نثق بك؟ أو أنت تنتمي لمنطقة كذا أو مدينة كذا وهم معروفون بكذا وكذا، أو كيف نسمع لك وولئك

(1) شيء من المنطق، مرجع سابق، ص 68.

(2) النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي

وشركاه، القاهرة، عام النشر: ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م، باب من سنَّ سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، ج 4، ص 2059.

الحقيقة أي اعتبار فيتضمن ذلك أنه مهما يُقْلُ فيما بعد فلن يثقَ به أحد، قد يكون التسميم، شأنه في ذلك شأن الحجة الشخصية الاعتيادية، إما بالسب abusive وإما بالتعريض بالظروف الشخصية circumstantial)؛⁽²⁾ بمعنى أن مغالطة تسميم البئر تختلف عن غيرها من مغالطات الشخصية بكونها استباقية فلا يعطي المغالط للطرف الآخر فرصة ويهاجمه مقدماً وهذا مقصده من قوله وقائية؛ فكأن المغالط يقي نفسه بسياج منيع بهذا الهجوم ليكسب الجولة.

إنَّ الشرع المطهر - كما اتضح آنفاً- يجعل الفيصل في إصابة الحق هو للدليل والحجة واستباق الداعية في حوار أو خطابه لتسميم بئر غيره يشي بضعف حجته، وكما قال -صلى الله عليه وسلم-: "المُسلم من سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَبَيْدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ"⁽³⁾؛ فليس هدف الداعية الحضيف الانتصار في الحوار، فعليه ألا ينسى أن إيذاء المسلم والوقوع فيه سواء في غيبته أو حضوره محرم، فيجعل نصب عينيه الدليل والحجة ويستحضر قيم الإسلام ويتقن مهارات الحوار والمناظرة بعيداً عن أي مغالطة أو استباق بتسميم البئر، وليس من التقوى سبق المرء لتشويه غيره تصريحاً أو تلميحاً، وقد أمر الشرع المطهر بالقول السديد ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ (الأحزاب: 71)، ومن السداد في القول الصدق وتجنب الكذب

ارتكبوها هم وليس له يد فيها، لكنه يُؤَاخَذُ إن دعا إلى ضلالة وزينها للناس وتبعه آخرون في دعوته تلك كما فعل المشركون بصددهم الناس عن اتباع الأنبياء وتصديقهم فلا تعارض بين الآيتين.⁽¹⁾

المطلب الثاني: بقية المغالطات المتعلقة بالشخص وهي:

1. مغالطة تسميم البئر (Poisoning the well)

: وتعني استباق المغالط للمحاور أو المخاطب بتشويهه بأحد طرق التشويه قبل عرض حجته، ويستخدم هذا التشويه حجة للتخطئة؛ كأن يبادر بتوجيه ذم للمتحدث أو شيء متعلق به، فمثلاً يقول داعية: لقد قرأت كتابك الصادر مؤخراً، هذا الكتاب الذي أعجب وأشاد به الليبراليون والعلمانيون وكل من يريدون هدم الدين. فهو هنا قد شَرَّ هجوماً استباقياً على الطرف الآخر ليسمم بئره ويلوثها فلا يستمتع له الآخرون، أو أن يقول أحد لداعية على وسائل التواصل: أنا أقرأ الآن ما كتب فلان، فيردُّ الداعية: فلان من؟ أتقصّد ذاك المبتدع؟ أو ذاك الضال المضل؟ أو ذاك الزنديق؟ ونحوها من العبارات التي يكثر سماعها من بعض الدعاة هدامهم الله، والمغالطة نفسها يرتكبها الناس مع الدعاة؛ حيث يسممون بئر الدعاة بالنشر عنهم بأنهم متشددون لا يجيدون غير التهريب والتحريم، يقول عادل مصطفى موضعاً هذه المغالطة: (أن تُسمم بئراً هو أن تبادرَ بضربةٍ وقائيةٍ ضد خصمك، وتَصِمه بأنه لا يُؤلي

(2) شيء من المنطق، مرجع سابق، ص74.

(3) البخاري، كتاب الإيمان، باب: المسلم من سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده، ج1، ص13، رقم 10.

(1) انظر: ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد"، الدار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: ١٩٨٤م - ١٤٠٤هـ، ج22، ص288.

السلام جميعاً- موافقة القول للعمل حيث يقول -
تبارك وتعالى- على لسان نبيه شبيب -عليه
السلام-: (قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيْتَةٍ مِّنْ
رَّبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ
أُخَالِفَكُمُ إِلَىٰ مَا أَنْتَهِكُمُ عَنْهُ إِنَّا أُرِيدُ إِلَّا
الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ
تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ) (هود: 88)؛ فهدف الدعاة
التبليغ والإصلاح، والوقوع في مخالفة القول للعمل
يتعارض مع هذا الهدف النبيل ويوهن ثقة المدعو
بالداعية، ويقول -عز وجل-: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ
تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ) (الصف: 2-3)، يقول ابن
كثير: (إن في الآية إنكار على من يعد عداً، أو
يقول قولاً لا يفعله)،⁽³⁾ ويكفي الإنكار من المولى
-تبارك وتعالى- لتقبيح هذا الفعل لا سيما إن صدر
من الدعاة، وقال -تعالى-: (لَقَدْ أَمَرُوا النَّاسَ بِالْبِرِّ
وَتَذَسَّرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَنُتِمُ تَثَلُّوْنَ الْكِتَابَ أَفَلَا
تَعْقِلُونَ) (البقرة: 44)، يرى القاسمي أن في الآية
توبيخاً وتعجباً من حال كل من يأمر غيره بكل ما
فيه جماع الطاعة والبر ويخالف ذلك، وأن هذا الفعل
مما ترفضه العقول لقبحه.⁽⁴⁾ ويقرر بعض العلماء أنه
لا تُشترط العصمة في الناصح أو الداعية؛ لأن الذم
في الآية جاء على ترك الأمر وحده وليس لفعلهم
المنكر، يقول ابن حميد: (فالمنعنى أن الله ذم بني

بالوقوع في المغالطات، أضف إلى ذلك أن السبق
للهجوم يضعف موقف الداعية في الحوار ويشي
بفقدانه للحجة بلجؤه للهجوم المبكر، وترتبط
مغالطة تسميم البئر بمغالطة الشخصنة بالهجوم
الشخصي كما سبق ذكره ولا حاجة إلى إعادة ذكره
وكل ما قيل في ذلك فهو ينطبق عليها لكن تسميم
البئر يتميز باستباق الهجوم.

2. مغالطة الإلزام بالمثل أو أنت أيضاً تفعل ذلك
(Tu quoque): يُراد بهذه المغالطة تحويل الاتهام من
النفس للآخر حيث (يقلب المغالط الطاولة على
خصمه، بصفته لا يفعل ما يعطى به، أو لا يجتنب ما
ينهى عنه، ويظن المغالط أنه قد تم له بذلك تفنيد
الخصم ورد سهمه إلى نحره، وكأن الخطأ يُشرع
الخطأ)⁽¹⁾ ويعني اتخاذ تناقض المتحدث بين قوله
وفعله دليلاً وحجة لتخطئته، وعلاقة هذه المغالطة
بالخطاب الدعوي أن بعض الدعاة يأتي بعض الأمور
التي ينهى عنها ثم يذم ذلك الأمر في الآخرين
فيواجهونه بقولهم أنت أيضاً تفعل ذلك وهي مغالطة
اعتبار خطأ الداعية حجة لتفنيد كلامه دون النظر
إلى الدليل أو لكون الفعل خطأً في ذاته بالدليل لا
بفعل الداعية من عدمه، وهو ما تم توضيحه
سابقاً،⁽²⁾ ومن المعلوم أن الشرع ينهى أن يأمر المرء
غيره بالبر وينسى نفسه، وينهى أن يقول الإنسان ما
لا يفعل، وكان منهج الدعوة عند الأنبياء -عليهم

(1) شيء من المنطق، مرجع سابق، ص 70-71.

(2) يُراجع: تحليل مغالطة الهجوم الشخصي في هذه الدراسة.

(3) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي،
تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار

(4) انظر: القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم،

محاسن التأويل، المحقق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب
العلمية - بيروت، ط: 1، (١٤١٨هـ)، ج 1، ص 300.

الكرام ومنهج الأنبياء في الدعوة إلى الله - تعالى - بالحكمة والبصيرة.

أضف إلى ذلك أن التهاون في مجتمع الدعوة في هذا لكون الإنسان غير معصوم ربما يؤدي إلى استمرار التناقض وتهاون الدعاة فيه مما تُبتلى به الدعوة ويكون صارفاً للناس عنها؛ فالنفس بطبيعتها لا تقبل مخالفة القول للعمل بل وتنفر منه، وهو من باب التخلية قبل التحلية، ودفع المفسدة قبل تقديم المصلحة؛ فالمفسدة التي تنال الدعوة من تناقض أهلها بين القول والعمل تؤثر تأثيراً سيئاً بانصراف المدعو عن الخطاب برمته، وقد يصعب إصلاحها ولو لم تكن مفسدة لما وُجد هذا الوعيد على فاعلها بدءاً مما ذكر آنفاً من كلام الله - تعالى - وانتهاءً بهذا الحديث الذي يصرح بالوعيد والعذاب لفاعله يوم القيامة، يقول - صلى الله عليه وسلم - "يُجَاء بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَيَتَدَلَّقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ كُنْتُ أَمُرُّكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ وَأَهَّاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ"⁽³⁾ وهذا ظاهر من صيغة الحديث وبيانه لنوع العذاب الشديد لفاعل ذلك باندلاق وخروج أمعاء بطنه، وتشبيهه بالحمار الذي يدور في رحاه، إضافة إلى ذلك سؤال الناس له عن سبب استحقاقه لكل

إسرائيل على هذا الصنيع؛ حيث كانوا يأمرون بالخير ولا يفعلونه، وليس المراد ذمهم على أمرهم بالبر مع تركهم له بل الذم على الترك وحده وليس على الأمر، فإن الأمر بالمعروف مطلوب من العامل ومن المقصر، ويتأكد هذا المعنى من الآية الثانية في قوله سبحانه: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ (المائدة: 79)؛ فالله ذمهم ولعنهم ليس على فعلهم المنكر فحسب بل على تركهم التناهي عنه؛ فالمقصر عليه واجب؛ الأول: الكف عن التقصير، والثاني: دعوة المقصرين إلى ترك التقصير. وهو فقه دقيق ينبغي أن ينتبه له الدعاة والمربون وكفى بربك هادياً ونصيراً⁽¹⁾، ويؤخذ منه أنه لا يشترط أن يكون الناصح كاملاً وإلا لما نصح أحدٌ أحداً؛ فالبشر في طبعهم النقص وهذا كلام صحيح فالبشر غير معصومين، لكنه يقرر أن عليه وجوب الكف عن التقصير وهذا هو المرتكز، ويرى بعض العلماء أن يستمر الداعية والناصح في دعوته رغم وقوعه فيما ينهى عنه أو عدم فعله لما يأمر به، لكن الذم موجّه لمخالفته هذا الأمر على علمه بذلك⁽²⁾ وانتفاء العصمة عن البشر لا يُخرج هذا الفعل من زمرة الذم والتشنيع على فاعله، بل يكفي أن التناقض ومخالفة القول للعمل - إضافة إلى ما ورد فيه من إنكار وتشنيع - من الصوارف التي تصرف الناس عن التفاعل الدعويّ الإيجابي مع الداعية؛ لكون هذا الفعل جيداً عن منهج القرآن

(2) انظر: الفريح، مازن بن عبد الكريم، كيف تكسب الناس، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية من دون بيانات، ص33، المكتبة الشاملة.

(3) صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، ج4، ص121.

(1) ابن حميد، صالح بن عبد الله، القدوة مبادئ ومناذج، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية من دون بيانات، ص32، المكتبة الشاملة.

وهدفك من ذلك هو تبرج النساء وسفورهن، أو مشكلتك ليست مع الحجاب أو الغناء بل مشكلتك مع الدين تريد هدمه وتحليل الحرمات، ويبالغ بعضهم بالخوض في النيات فيجعلون المخالف عدواً لله - تعالى - ولرسوله ويسقطون عليه آيات التهريب ومحادة الله ومشاققة رسوله؛ لأنه لم يتفق معهم ولو في مسألة خلافتية، وهذا مما يلاحظ في البرامج النقاشية كثيراً، ويمكن أن تلتقي هذه المغالطة في جانب منها مع مغالطة أخرى تسمى "مغالطة رجل القش" وهي كما يقول بو حايك: (أن يحرف الشخص كلام مناقشه وينسب له حججاً أخرى هشة وكلاماً آخر واضح الضعف ثم يرد على هذا الكلام الذي نسبته هو نفسه له ويبين خطأه)؛⁽²⁾ فكأن من يحتكم لسلطة النيات ينحرف عن الموضوع الأساسي بافتراض موضوع آخر "نية الخصم" ويضعه على لسان خصمه لتحويل النقاش إليه ويجعله حجة على تخطئته، ومن المعلوم أن للنية في الإسلام مكانة مهمة تخطئته، فهي مناط لصحة الأعمال وفسادها كما قال - صلى الله عليه وسلم -: "الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَاجَرْتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ"،⁽³⁾ وفي القواعد الكلية لا ثواب إلا بنية وتترتب صحة وفساد

هذا العذاب الأليم وما في هذا السؤال من ألم نفسي يضاف إلى الألم الجسدي، وعلى الدعاة مجاهدة النفس حتى يتفق القول مع العمل ومن يجاهد يهديه الله - تعالى - عملاً بقوله - تعالى -: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (العنكبوت: 69) وتوفيق الله - تعالى - لمن يجاهد بنفسه في سبيل الله أو يجاهد نفسه لنيل رضا الله بهدأته للطريق القويم والوصول إلى الله - تعالى -،⁽¹⁾ واتخاذ المحاور أو السامع للخطاب الدعوي وقوع بعض الدعاة في مخالفة القول للعمل حجةً ودليلاً على صحة فعله أو رأيه وتخطئة الطرف الآخر، أو اتخاذ الداعية لذلك مع محاوره مغالطةً جلية؛ فالخطأ لا يبرر بالخطأ ولا بفعل الآخر، بل بالدليل الواضح.

3. مغالطة الاحتكام إلى الدوافع أو النيات (Appeal to Motive): يمكن أن تندرج تحت مغالطة الشخصية الظرفية (Circumstantial Ad Hominem) عند بعض المناطق* ويراد بها الشخصية بالتنقيب في نيات ودوافع المحاور أو الخصم وافترض دوافع افتراضية في كلامه ثم تقديمها حججاً على تخطئته؛ بمعنى أن يكون الدليل على تخطئة الشخص هو نيته التي افترضها المغالط من تلقاء نفسه بغض النظر عن صحتها من عدمه، كأن يقول داعية: أنت تتكلم في مسألة خلافتية كشف وجه المرأة في الفقه

(2) بو حايك، يوسف صامت، رجل القش - الحشو المنطقي، الدليل المختصر للمغالطات المنطقية والانحيازات الإدراكية، مرجع سابق، ص 42.

(3) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: ما جاء أن الأعمال بالنية الحسنة، ولكل امرئ ما نوى، ج 1، ص 30، رقم: 54.

(1) انظر: السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، مؤسسة الرسالة، ط: 1، (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م)، ص 635.

* الدكتور عادل مصطفى عدّ الشخصية الظرفية من أنواع مغالطة الشخصية. انظر: شيء من المنطق، ص 69.

عند بارئها؛ حيث يقول القرطبي: في تَكْرِيرِهِ ذَلِكَ وَالْإِعْرَاضِ عَنِ قَبُولِ الْعُدْرِ زَجْرٌ شَدِيدٌ عَنِ الْإِقْدَامِ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ.⁽⁴⁾ كما يؤكد النووي بناءً على الحديث: الإنكار على المسلم أن يكلف نفسه بالبحث عما في القلب، بل يعمل بما كلفه الله به وهو الأخذ بالأسباب الظاهرة لا الباطنة ويجعله القرطبي حجةً ودليلاً على أنَّ الأحكام تترتب على الظاهر؛⁽⁵⁾ فأي خطاب دعوي يرتكز على الخوض في النيات وتجاهل الحجة خطابٌ هزيل وغير موضوعي؛ لأن افتراض السوء على نيات المحاور مخالفٌ للهدى القرآني والنبوي الذي يأمرنا بالقول الحسن مع الناس وتقوى الله فيهم والقسط والعدل معهم حتى عند البغض.

المبحث الرابع: أثر مغالطة الشخصية وما يندرج تحتها على التفاعل الدعوي وتوصيات عملية للدعاة لتعزيز وعيهم بها:

المطلب الأول: أثر مغالطة الشخصية وما يندرج تحتها على التفاعل الدعوي: يتمثل أثر مغالطة الشخصية على التفاعل الدعوي فيما يأتي:

الأعمال المشروطة بها عليها والحساب في الآخرة عليها بدلالة نصوص القرآن وإجماع العلماء،⁽¹⁾ والنيات على أهميتها في الدنيا بمضاعفة أجور الأعمال حتى البسيطة منها، وفي الآخرة بارتكاز الحساب والعقاب عليها إلا أنَّ الدين نفسه يقرر أنَّ علمها بيد الله -تعالى- وحده فلا يملك بشر أن يشق عن قلوب الناس ويخوض في نياتهم ويحكم عليها ثم يجعل هذا الحكم الجائر دليلاً على صوابه وتخطئة الطرف الآخر، أما ابن باز فيقرر أن إساءة الظن بالمسلم والمسلمة من دون سبب لا يجوز ويجعله معنى لقول الله -تعالى- اجتنبوا كثيراً من الظن وسمى فاعل ذلك ظالماً مخطئاً ورفع الحرج عمن فعل من ظن بوجود سبب لظنه،⁽²⁾ وحتى مع وجود السبب للظن فلا ينبغي التوغل في نيات الآخرين والنبش فيما يضمرون، بل الأولى هنا تقديم حُسن الظن، ودليل ذلك ما رواه أسامة بن زيد عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في قصة الحرقه من جهينة وقول الرسول له مكرراً أكثر من مرة: "أَقْتَلْتُهُ بَعْدَ أَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟!"⁽³⁾ فيدلُّ ذلك على أن المرء لا يؤاخذ إلا بظاهر ما أبداه ولا خوض في القلوب التي علمها

على النسخة السلطانية، مع رفع الالتباس عن رموزها، دار التأصيل - القاهرة، ط: 1، 1433هـ - 2012م، ج9، ص9-10، رقم الحديث: 6879.

(4) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري بشرح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية - مصر، الطبعة: «السلفية الأولى»، 1380 - 1390هـ، ج12، ص195-196.

(5) انظر: فتح الباري بشرح البخاري، مرجع سابق، ج12، ص196.

(1) انظر: ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: 1، 1419هـ - 1999م، ص17.

(2) انظر: موقع الشيخ ابن باز - رحمه الله - على شبكة الإنترنت، حكم سوء الظن بالآخرين، مادة صوتية ومكتوبة: binbaz.org.sa. ويراجع أيضاً موقع الشيخ عبد الرزاق البدر على اليوتيوب، الدخول في نيات الناس لا يجوز: sheikhhalbadr.

(3) راجع نص الحديث كاملاً في: البخاري، كتاب الديات - باب قول الله -تعالى-: ﴿وَمِنْ أَحْيَاهَا﴾ طبعة: مراجعة ومصححة

1. تنفيـرٌ وصـرفُ المـحاور عن إكـمالِ المـحاور أو الاستماع للخطاب الدعوي الذي يحتوي على مغالطة الشخصية بالهجوم والقدح الشخصي وصرف النظر عن الحجة؛ لأن الهجوم يعني إلزام الطرف المحاور برأي الداعية وهذا مما ينفيه الشرع نفسه مقررًا وجود الاختلاف، ويضع الباحثون في الدعوة حقوقاً للخصم عند حوارهم ومناقشته؛ حيث يعدد شاهين أهمها بإشعار الخصم بالمساواة والتفوق والتسليم له بالحق بدلاً وعدم الإيذاء حتى عند لحظة الانتصار في الحوار،⁽¹⁾ وقد اختلف الصحابة قديماً في بعض المسائل ورجعوا في خلافهم إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- وبينها لهم؛ حيث يروى عنه في قصة صلاة العصر في بني قريظة واختلاف الصحابة في ذلك فلم يعنف أحداً منهم،⁽²⁾ ويؤخذ منه أن اختلاف أفهام الناس أمر طبيعي في النصوص المحتملة التي يسوغ فيه الخلاف، أما فرض التطابق بين عقول المسلمين في كل المسائل فهو غير ممكن وادعاء الخطاب في بعض صورته أن الحق يدور في فلك أصحابه فقط، فليس من فقه الدعوة في شيء وذلك لأن: (معظم نصوص الكتاب والسنة ظنية الدلالة؛ ما يتيح للعلماء الاجتهاد الذي يترتب عليه مشروعية الاختلاف وحين يختلف أهل العلم في أمر من الأمور فإن عموم المسلمين يصبحون مخيرين في

تقليد أي منهم)،⁽³⁾ وفي هذا تحقيق لمقاصد الرحمة والتيسير التي تميزت بها الشريعة الإسلامية.

2. تعريض الخطاب الدعوي ودعائه لازدراء الناس حتى وإن كانوا من المتفقيين معه، والأُنفع أن يكون منهج الداعية في التعامل مع المخالفين قائماً على ما قرره الشرع بدليله.

3. بُعد الخطاب الدعوي عن منهج القرآن والسنة في الدعوة بارتكاب المحرمات كالسخرية والتنازع بالألقاب وتحقير الآخر والعنصرية؛ ما ينعكس سلباً على المدعوين.

4. فقدان الثقة بالخطاب الدعوي غير المتوازن مع المرأة بالوقوع في الشخصية كون هذا الفعل بعيداً عن منهج القرآن والسنة في تقرير إنسانية المرأة وتكريمها ومساواتها بالرجل في الخطاب والأوامر والنواهي، يقول البهي: (فهو إذا ينادي الجميع بكلمة الناس... فالنداء متوجه إليهم باعتبار خصوصية الإنسانية فيهم... وبما أن المرأة داخله مع الرجل في كلمة الناس فهي مخاطبة معه في كلمة التقوى؛ أي أن الخطاب موجه إليها باعتبار خصوصية الإنسانية فيها فهي إنسان كما هو إنسان)،⁽⁴⁾ ومن الإجحاف مع النساء أن يخاطب داعية المرأة الغربية بخطاب اللين والرفق طمعاً في

1. تنفيـرٌ وصـرفُ المـحاور عن إكـمالِ المـحاور أو الاستماع للخطاب الدعوي الذي يحتوي على مغالطة الشخصية بالهجوم والقدح الشخصي وصرف النظر عن الحجة؛ لأن الهجوم يعني إلزام الطرف المحاور برأي الداعية وهذا مما ينفيه الشرع نفسه مقررًا وجود الاختلاف، ويضع الباحثون في الدعوة حقوقاً للخصم عند حوارهم ومناقشته؛ حيث يعدد شاهين أهمها بإشعار الخصم بالمساواة والتفوق والتسليم له بالحق بدلاً وعدم الإيذاء حتى عند لحظة الانتصار في الحوار،⁽¹⁾ وقد اختلف الصحابة قديماً في بعض المسائل ورجعوا في خلافهم إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- وبينها لهم؛ حيث يروى عنه في قصة صلاة العصر في بني قريظة واختلاف الصحابة في ذلك فلم يعنف أحداً منهم،⁽²⁾ ويؤخذ منه أن اختلاف أفهام الناس أمر طبيعي في النصوص المحتملة التي يسوغ فيه الخلاف، أما فرض التطابق بين عقول المسلمين في كل المسائل فهو غير ممكن وادعاء الخطاب في بعض صورته أن الحق يدور في فلك أصحابه فقط، فليس من فقه الدعوة في شيء وذلك لأن: (معظم نصوص الكتاب والسنة ظنية الدلالة؛ ما يتيح للعلماء الاجتهاد الذي يترتب عليه مشروعية الاختلاف وحين يختلف أهل العلم في أمر من الأمور فإن عموم المسلمين يصبحون مخيرين في

(3) بكار، عبد الكريم، إدارة الاختلاف (أو سبل التفاهم والعيش المشترك)، مكتبة الأسرة العربية، ط: 1، 1439هـ - 2018م، ص18.

(4) البهي، الخولي، الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة، دار القلم، ط: 4، 1403هـ - 1983م، ص21، بتصرف.

(1) انظر: شاهين، أحمد عبد الهادي، خصائص الدعوة الإسلامية في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، سلسلة مقارنة الأديان، مرجع سابق، ص294.

(2) انظر نص الحديث كاملاً في: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب، ص112، رقم الحديث: (4119).

حال الخلاف أو التعرض للجهل عليهم حيث يقول -تبارك وتعالى- مخاطباً نبيه الكريم -صلى الله عليه وسلم-: ﴿تُخَذِ الْعُقُوفُ وَأُمْرٌ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (الأعراف: 199) فيكون الإعراض أنفع وأسلم للخطاب الدعوي من الوقوع في لجة المغالطات، ويبيّن ابن كثير ناقلاً عن العلماء بعضاً من الفروقات الفردية بين الناس وكيفية فهم نفسيات المدعويين وردود أفعالهم التي تختلف بينهم ويقسمهم إلى قسمين: المحسن وقبول ما أحسن به إليك والمسيء وأن الالتزام بتطبيق قيم الإسلام يعين المسلم في رده،⁽¹⁾ ويقرّر جعفر الصادق أن هذه الآية جمعت نظاماً أخلاقياً متكاملًا⁽²⁾ وهي مع المدعويين تغني عن اللجوء إلى المغالطات.

2. إعطاء الأولوية فقط لحجج المحاور وما يورده من أدلة عقلية ونقلية وتدريب الداعية لنفسه على عدم الخوض في غيرها، يقول الله -تبارك وتعالى-: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (البقرة: 111)؛ حيث إنهم وضعوا دعوى ووصفها الله بأنها أمانى مجردة عن الدليل والبرهان ثم طالبهم بالبرهان فأدى دعوى تُطرح خالية من الدليل لا قيمة لها.

3. الإيمان بوجود الاختلاف وهذا الاختلاف الحمود من لوازم بشرية البشر: (هَذَا لِأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ تَعَعَ الدُّنُوبُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَلَا بُدَّ أَنْ يَخْتَلِفُوا؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ لَوَازِمِ الطَّبَعِ الْبَشَرِيِّ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بَنُو

إسلامها، فإذا جاء للمسلمة أغلظ القول وبالغ في الترهيب.

5. هشاشة الخطاب الدعوي وانصراف المدعويين لعدم التزام الدعاة بآداب الحوار ومهارات الاستدلال والوقوع في المغالطات.

6. فقدان مصداقية الداعية عند المدعويين؛ فالناس بطبيعتهم يستقبحون ويرفضون أن يتناقض الإنسان بين قوله وفعله.

7. غياب القسط والإنصاف مع المدعويين؛ لأن المغالطات والانحيازات نوع من أنواع الظلم للمسلم الذي حرمه الله -عز وجل- ووردت الآيات والأحاديث أمرة بالإنصاف حتى مع من يبغضهم المسلم، قال -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا أَنْ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا اْعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (المائدة: 8) فلا يكون البغض مبرراً للظلم والطغيان.

المطلب الثاني: التوصيات العملية للدعاة لتعزيز وعيهم بها:

ومن التوصيات العملية للدعاة في هذا الجانب:

1. تطبيق قيم الإسلام التي تدعو إلى احترام الآخر، ونبذ كل أساليب السخرية والهجوم الشخصي ومقاومة أي نزغ شيطان يطرأ عليه لجره لتلك الأساليب، فالقرآن يأمر الناس جميعاً بالالتزام القول الحسن ووضع للدعاة طرقاً عديدة يلتزمونها

(1) انظر: تفسير ابن كثير، مرجع سابق، ج3، ص481.

(2) انظر: البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر -

عثمان جمعة ضميمية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: 4، 1417هـ - 1997م، ج3، ص316.

أَدَمَ إِلَّا كَذَلِكَ وَلَهَذَا لَمْ يَكُنْ مَا وَقَعَ فِيهَا مِنَ
الِاخْتِلَافِ وَالْقِتَالِ وَالذُّنُوبِ ذَلِيلًا عَلَى نَقْصِهَا؛ بَلْ
هِيَ أَفْضَلُ الْأُمَمِ وَهَذَا الْوَاقِعُ بَيْنَهُمْ مِنْ لَوَازِمِ
الْبَشَرِيَّةِ⁽¹⁾ ومحاولة تغيير سنن الكون والوصول إلى
رقم صفر في الاختلاف قصور في الوعي.

4. التدرُّب على مهارات الحوار والإقناع
وسلامة عرض الحجج ومن أهمها: البعد عن
الشخصنة والطعن في المؤهلات، والافتداء بالأنبياء
-عليهم السلام-؛ وذلك لأن: (أسلوب الحوار في
القرآن الكريم يعتمد على العقل المجرد من العوامل
والمؤثرات الخارجية، وقد ضرب إبراهيم -عليه
السلام- مثلاً باهراً في هذا الصدد حيث افترض
تجرُّده من النبوة؛ بل تجرده من الإيمان بالله -عز
وجل- ومعرفته وتدرَّج مع الخصم مع أنه مؤمن في
الحقيقة وغرضه هو: نفي وجود أي مؤثر مع الحوار
غير عقله⁽²⁾، والعقل والتجرد وامتلاك الدليل المقتنع
لا يحتاج معه الدعاة إلى إجبار الآخر أو اللجوء
للمغالطات.

5. دراسة فقه الخلاف والاختلاف وفقه الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر وضوابطه الدقيقة
وتطبيقها عملياً في واقع الدعوة.

6. التدرُّب على مهارات التفكير النقدي
ودراسة طرق الاستدلال الصحيحة دراسة مستفيضة.
الخاتمة: في نهاية هذه الدراسة أسأل الله العليّ القدير
أن يجعلها نافعة للدعاة مثمرة في ميدان الدعوة،

وطرح مثل هذا الموضوعات ليس تصيداً لهفوات
الدعاة وأخطائهم، بل هو باب من أبواب معرفة
الشر لتجنبه، والله من وراء القصد.

وقد توصلت الدراسة إلى أهم النتائج؛ ومنها:

1. وجود مغالطة الشخصية وما يندرج تحتها في
الخطاب الدعوي، وتبين من خلال تحليلها شيوع
كثير منها في الخطاب الدعوي المسموع أو المكتوب
في وسائل التواصل المختلفة.

2. أن تأثير مغالطة الشخصية يتمثل في فقد
الداعية تفاعل المدعوين مع خطابه الدعوي، كما أنها
تُنقِر حتى المتفكرين معه في الرأي.

3. أن مغالطة الشخصية بالطعن والتجريح
والسخرية من الشخص أو لونه أو هويته ليس من
منهج القرآن والسنة في الدعوة والداعية، ووجود ذلك
في الخطاب الدعوي دليل على افتقاره إلى الحكمة
والبصيرة المطلوبتين بنص كتاب الله -تعالى-.

4. أن مغالطة الشخصية بالطعن والتحقيق
باستغلال النصوص الواردة في الشرع -فيما يخص
المرأة- واستعمالها في غير ما وضعت له توغر الصدور
وتُهمز الثقة بقيمة الخطاب الدعوي.

5. أن مغالطة الشخصية بالطعن في المؤهل تُعد
مغالطة إذا استُخدمت بديلاً عن الدليل والفكرة، ولا
تكون مغالطة إذا كانت متصلة بموضوع النقاش
الذي يتطلب خبرة وتخصصاً علمياً فيعد هنا شهادة
مشروعة.

(2) شاهين، أحمد عبد الهادي، خصائص الدعوة الإسلامية في
ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، سلسلة مقارنة الأديان،
مرجع سابق، ص 291.

(1) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، مجموع الفتاوى،
مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة -
السعودية، عام النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، ط ٣، ١٤٢٦ هـ
- ٢٠٠٥ م، ج 14، ص 150-151.

الرياض - السعودية، ط: 2، (١٤٢٠هـ) —
١٩٩٩م).

4. ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام، **الحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، (١٤٢٢هـ)

5. ابن فارس، أبو الحسن أحمد، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون [ت ١٤٠٨هـ]، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط: 2، (١٣٨٩-١٣٩٢هـ) (١٩٦٩-١٩٧٢م)، وصورتها: (دار الجيل، ودار الفكر) - (بيروت).

6. إبراهيم، رزان محمود، **خطاب النهضة والتقدم في الرواية العربية المعاصرة**، دار الشروق، ط: 1، (2003م).

7. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، المحقق: د. مصطفى ديب البغا، (دار ابن كثير، دار اليمامة) - دمشق، ط: 5، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

8. ابن عاشور، محمد الطاهر، **التحرير والتنوير "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد"**، الدار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: (١٩٨٤م-١٤٠٤هـ).

9. ابن حميد، صالح بن عبد الله، **القدوة مبادئ ونماذج**، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية من دون بيانات، المكتبة الشاملة.

10. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، **مجموع الفتاوى**، مجمع الملك فهد لطباعة

6. أن اقتناع الدعاة بوجود الاختلاف بين البشر وإقرار الشرع بأن الهداية بيد الله - تعالى - سلاح فعال في مواجهة المغالطات والتغلب عليها.

التوصيات:

توصي الدراسة بما يأتي:

1. إكمال الجزء المتعلق بالمغالطات المتعلقة بالشخص؛ مثل: مغالطات الاحتكام للسلطة وما يندرج تحتها، والمغالطات المتعلقة بالحجة والبرهان في الخطاب الدعوي وتناولها بالبحث والدراسة في رسائل الماجستير والدكتوراه لطلاب كليات الدعوة.

2. ضرورة إدراج مقررات التفكير النقدي والمغالطات المنطقية الصورية وغير الصورية في كليات الدعوة في الجامعات بدءاً من مرحلة البكالوريوس.

3. إرداف تلك المقررات بدورات عملية للدعاة لتزويدهم بالمهارات اللازمة في الحوار والاستفادة منها عند دعوة المخالفين من أصحاب الاتجاهات الفكرية والفلسفية المختلفة.

المصادر والمراجع:

1. الأنباري، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، **الزاهر في معاني كلمات الناس**، المحقق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 1، (١٤١٢هـ-١٩٩٢م).

2. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين، **لسان العرب**، دار صادر - بيروت، ط: 3، (١٤١٤هـ).

3. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع،

18. بكار، عبد الكريم، إدارة الاختلاف (سبل التفاهم والعيش المشترك)، مكتبة الأسرة العربية، ط: 1، (1439هـ-2018م).
19. التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي، موسوعة كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، ط: 1، (١٩٩٦م).
20. الجنائني، هبة السيد، تطبيقات المنطق العملي في الحياة اليومية: الاستدلال والمغالطات، مجلة وادي النيل للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية والتربوية، المجلد 15، العدد 15 (31 يوليو/تموز 2017م).
21. حجازي، عوض الله جاد، المرشد السليم في المنطق الحديث والقديم، دار الطباعة المحمدية، ط: 6.
22. الراضي، رشيد، الحجاج والمغالطة من الحوار في العقل إلى العقل في الحوار، دار الكتاب الجديد، ط: 1، (2010م).
23. الرفاعي، عبيد منصور، الدعاة والتنمية الاجتماعية، ط: 1، القاهرة، (1997م).
24. الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتبي، ط: 1، (١٤١٤هـ-١٩٩٤م).
25. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق: المصحف الشريف، المدينة المنورة - السعودية، عام النشر: (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، ط: ٣، (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م).
11. ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: 1، (١٤١٩هـ-١٩٩٩م).
12. البهي، الخولي، الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة، دار القلم، ط: 4، (1403هـ-1983م).
13. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: 4، (١٤١٧هـ-١٩٩٧م).
14. بو حايك، يوسف صامت، رجل القش - الحشو المنطقي، الدليل المختصر للمغالطات المنطقية والانحيازات الإدراكية، دار شفق للنشر والتوزيع، ط: 3، (2019م).
15. البيانوني، محمد، المدخل إلى علم الدعوة، ط: 3، (بيروت، مؤسسة الرسالة، 1415هـ-1995م).
16. بكار، عبد الكريم، تجديد الوعي، دار القلم، ط: 3، (2010م).
17. بكار، عبد الكريم، تكوين المفكر، دار وجوه للنشر، ط: 2، (2010م).

حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر.

33. الغزالي، أبو حامد، مقاصد الفلاسفة، تحقيق: سليمان دنيا، دار المعارف، ط: 2، (القاهرة، 1960م).

34. الفريح، مازن بن عبد الكريم، كيف تكسب الناس، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية من دون بيانات، المكتبة الشاملة.

35. القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم، محاسن التأويل، المحقق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، (1418هـ).

36. مصطفى، عادل، شيء من المنطق: المغالطات المنطقية طبيعتنا الثانية وخبزنا اليومي، فصول في المنطق غير الصوري، رؤية للنشر والتوزيع، ط: 5، (2019م).

37. الميداني، عبد الرحمن حبنكة، ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة صياغة للمنطق وأصول البحث متمشية مع الفكر الإسلامي، دار القلم، دمشق، ط: 4، (1993م).

38. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ط: 4، د.ر.ط.

39. مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف، الموسوعة العقدية، موقع الدرر السنية على الإنترنت: dorar.net، المكتبة الشاملة.

40. النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد

عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط: 1، (1420هـ - 2000م).

26. السهلي، عبد الله بن دجين، مقدمة في المنطق اليوناني تأريخه العقدي، وتعريفه، ومنهجه العلمي، بحث علمي محكم، مجلة جامعة الملك سعود للعلوم الإسلامية والتربوية، (العدد 3/20).

27. شريف، هند مصطفى، التفاعل الدعوي بين الداعية والمدعو (مفهومه مجالاته مقوماته)، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، (العدد 56، رمضان 1433هـ).

28. شاهين، أحمد عبد الهادي، خصائص الدعوة الإسلامية في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، سلسلة مقارنة الأديان، دار الكتب المصرية، ط: 1، (1420هـ - 2000م).

29. الطيار، أحمد عبد الله، تأويل الخطاب الديني في الفكر الحديث الجديد، حولية أصول الدين، القاهرة، (المجلد 3، العدد 22، سنة 2005م).

30. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري بشرح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية - مصر، الطبعة: «السلفية الأولى»، (1380 - 1390هـ).

31. عمر، أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط: 1، (1429هـ - 2008م).

32. العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران، الفروق اللغوية،

الباقى، مطبعة عيسى البايى الحلبى وشركاه، القاهرة،
عام النشر: (١٣٧٤هـ-١٩٥٥م).

41. يونس مليح وعبد الصمد العسولى، المنهج
الوصفى التحليلى فى مجال البحث العلمى، (مجلة
المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد 29، سنة
2020م).

42. موقع الشيخ ابن باز: binbaz.org.sa

43. موقع أهل الحديث والأثر:
www.alathar.net//

44. موقع الديوان:
<https://www.aldiwan.net>